

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الثقافة

الصالون الدولي الواحد والعشرون للكتاب بالجزائر

من 26 أكتوبر إلى 05 نوفمبر 2016

القانون الداخلي

يرسل إصدارات دور النشر التي قامت بتوكيله على قوائم مستقلة.

المادة 12: لا تؤخذ بعين الاعتبار طلبات المشاركة التي لا تصل إلى محافظة الصالون في التاريخ المحددة أعلاه و كذا الطلبات التي لا تحتوي على المعلومات و الوثائق المطلوبة.

المادة 13: تحتفظ محافظة الصالون بحق إلغاء مشاركة أي ناشر دون أن تكون مطالبة بتقديم مبرر لذلك.

المادة 14: حال حصول العارض المشارك في الصالون على الموافقة المبدئية، يتعين عليه تسديد مستحقات المشاركة. تحول إلى حساب (سيلا):

بنك الجزائر الخارجي، وكالة قصر المعارض، الجزائر العاصمة

حساب رقم:

RIB :002 00016 0162200259 87

رمز BEXADZAL 016 : SWIFT

وتم تحديد تاريخ 15 أوت 2016 كأخر أجل لتسديد هذه المستحقات.

ثالثاً: مستحقات التسجيل

المادة 15: حددت مستحقات التسجيل ب 150 دولار أمريكي بالنسبة للعارضين الأجانب، و 3500 دينار جزائري بالنسبة للعارضين الوطنيين.

كما حدد سعر إيجار الجناح مجهزا ب 120 دولار أمريكي للمتر المربع الواحد للعارضين الأجانب، و 4000 دينار جزائري بالنسبة للعارضين الوطنيين.

يحتوي الجناح المجهز على ما يلي:

فراش أرضي، فواصل حائطية، أضواء مكتب (01)، كرسيين(02)، مقبس كهربائي (220 فولت).

أما سعر إيجار الرفوف فهو كالتالي:

رف (01) مقاس: 1,80 م × 1,00 م × 0,35 :

-الأجانب:

نو واجهة واحدة: 40 دولار أمريكي،
نو واجهتان: 60 دولار أمريكي.

-الوطنيين:

نو واجهة واحدة: 2800 دج
نو واجهتان: 4200 دج

رابعاً: مسؤولية العارضين

المادة 16: لا تتحمل محافظة الصالون أية مسؤولية في حالة سرقة أو ضياع الكتب أو الأغراض الشخصية المحتملة الوقوع في الأجنحة خلال ساعات افتتاح الصالون للجمهور.

تمهيد

ان الصالون الدولي للكتاب (سيلا) تظاهرة ثقافية تقام سنويا بالجزائر العاصمة تنظم من طرف محافظة الصالون و برعاية وزارة الثقافة ومن أهدافه الأساسية :

- العمل على ترقية الكتاب باعتباره أداة أساسية لنقل المعرفة.

- العمل على إيجاد الفرصة السانحة لاكتشاف الإصدارات الجديدة في الميادين الفكرية والأدبية والعلمية والفنية في الجزائر و في العالم.

- الإسهام في تحفيز و تقوية حب الكتاب و الترغيب في المطالعة.

- توفير المناخ الداعم للشراكة المهنية في ميداني نشر الكتاب وتوزيعه، داخل الوطن و خارجه.

- تشجيع الحوار و التبادل الفكري و الثقافي.

أولاً: نظام الصالون الدولي للكتاب

تحدد محافظة الصالون إجراءات تنظيم الصالون الدولي للكتاب بالجزائر، سيما تلك المتعلقة بمكان انعقاده و تاريخ افتتاحه و مواقيت فتح أبوابه و غلقها للجمهور.

كل تغيير من شأنه ان يطرأ على هذه الإجراءات يكون من صلاحيات محافظة الصالون.

المادة 01: تقام الدورة الواحدة و العشرون للصالون الدولي للكتاب بقصر المعارض الصنوبر البحري، بالجزائر العاصمة من 26 أكتوبر إلى 05 نوفمبر 2016.

المادة 02: يتم الافتتاح الرسمي للصالون يوم الأربعاء 26 أكتوبر 2016.

المادة 03: يفتتح الصالون للجمهور من يوم الخميس 27 أكتوبر إلى غاية يوم السبت 05 نوفمبر 2016، وذلك حسب المواقيت التالية:

- العارضون : من 9 صباحا إلى 7:30 مساء.

- الزوار : من 10 صباحا إلى 7 مساء.

يمكن تمديد مواقيت افتتاح الصالون للجمهور إلى ساعات من الليل. يتم الإعلان عن أيام و ساعات هذا التمديد في الوقت المناسب.

المادة 04: تخصص أجنحة الصالون لعرض و بيع إصدارات الناشرين المشاركين، عموميين و خواص، وطنيين و أجانب، ولا يحق لأي جهة المشاركة بغير منشوراتها دون توكيل رسمي،

كما أن محافظة الصالون تمنع عرض أي كتاب مزور.

المادة 05: إنّ محافظة الصالون هي المسؤولة الوحيدة عن تعيين و تحديد كل فضاءات الصالون، حسب مقتضيات حسن سير التظاهرة.

ثانياً: شروط و إجراءات المشاركة

في الصالون

المادة 06: إنّ المشاركة في الصالون الدولي للكتاب مفتوحة لمؤسسات نشر الكتاب، عمومية و خاصة، وطنية و أجنبية من أجل عرض الإصدارات التي تولت إنتاجها.

المادة 07: على العارضين أن يملؤوا بعناية استمارات المشاركة التي يجدونها في الملف و أن يرسلوها موقعة إلى محافظة الصالون عن طريق البريد السريع، إلى العنوان التالي: **محافظة الصالون الدولي للكتاب، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ص . ب 75، م.ص الرغاية، الجزائر العاصمة**، مرفقة بقوائم مفصلة للكتب المزمع عرضها و ذلك قبل تاريخ 15 ماي 2016.

المادة 08: تدرج القوائم المرسله حسب الاستمارات المرفقة لملف المشاركة كالتالي:

- طلب المشاركة (استمارة رقم 1)

- قائمة العناوين المزمع عرضها في الصالون (استمارة رقم 2)

- قائمة الكتب الدينية (استمارة رقم 3)

- قائمة المصاحف و ترجمات القرآن (استمارة رقم 4)

- بطاقة التسجيل في دليل العارضين (استمارة رقم 5)

المادة 09:

تلتزم محافظة الصالون كل العارضين أن يرسلوا كشوفات كتبها المشارك بها وفق الإستمارة رقم 2 على أن تتضمن التالي: التعيين، العنوان، المؤلف، سنة الإصدار، سعر البيع (دج)، التخصص، رقم دولي معياري للكتاب (ردمك).

يجب على العارض إرسال نسخة مادية للمصاحف و الترجمات على البريد السريع قبل تاريخ 15 ماي 2016، علما أن تكلفة الإرسال ورسوم الجمرcke على عاتقه كما يتوجب عليه تثبيت عنوان المحافظة على الطرد المرسل و أي نسخة ترد بعد هذا التاريخ لا تأخذ بعين الإعتبار و لا تقبل.

المادة 10: ترسل كل الوثائق المشار إليها في المادة 8 أعلاه عن طريق البريد السريع، إلى محافظة الصالون، مدونة على ورق و مسجلة في قرص مضغوط (CD) اكسيل. لا تقبل القوائم المخطوطة.

المادة 11: يمكن لأي عارض ان يمثل دور نشر أخرى، و يجب أن لا يتعدى هذا التمثيل اثنان (02) من دور نشر. و عليه يجب أن يرفق طلب المشاركة بشهادة توكيل من طرف كل دار نشر تملأ بعناية و يوقعها كل ناشر قام بالتوكيل؛ على العارض الموكل دفع مستحقات التوكيل قيمتها 100 دولار أمريكي على كل توكيل، وكذا ان

المادة 17: كل عارض مسؤول عن جناحه و يكون ملزما عند الاقتضاء بتعويض الأضرار التي يلحقها بتجهيزات الجناح.

المادة 18: لا يمكن لأي عارض أن يأجر جناحه أو يتنازل عنه كليا أو جزئيا لطرف آخر.

خامسا: الكتب المعروضة

المادة 19: يجب أن تكون المنشورات المقترحة للعرض و/أو البيع مطابقة للقوائم المعتمدة من قبل السلطات المعنية و لا تتعارض و القوانين الجزائرية، سيما المرسوم رقم 03-278 المؤرخ في 24 جمادى الثانية 1424 هـ الموافق لـ 23 أوت 2003.

المادة 20: يجب أن تمثل المنشورات الصادرة ما بين 2014 و 2016 نسبة 60 % على الأقل من مجموع الكتب المعروضة.

المادة 21: إن أولوية الصالون موجهة للكتاب العلمي، الجامعي، التقني و الإبداع الأدبي فعلى كل العارضين إدراج قوائم كتبهم ضمن هذه الأولوية.

المادة 22: يمكن للعارض أن يستورد خصيصا للصالون:

200- نسخة من كل عنوان صدر منذ سنة 2014 ؛
50- نسخة من الكتب الصادرة ما بين 2012 و 2013؛

05- نسخ من الكتب الصادرة قبل 2012.

المادة 23: حدد عدد النسخ المسموح بها بالنسبة للموسوعات و الكتب المتعددة الأجزاء كالاتي:
-الكتاب الذي يحتوي على جزء واحد (01): 200 نسخة؛

-الكتاب الذي يحتوي على (07) أجزاء و أقل: 100 نسخة؛

-الكتاب الذي يحتوي على (08) أجزاء و أكثر: 50 نسخة.

المادة 24: يتعين على العارض أن يتحمل تكاليف الكتب المحجوزة و كذا تكاليف حمولة الكميات الإضافية و/أو التي لا تستجيب للشروط الواردة في نص هذا القانون.

المادة 25: على العارضين أن يرسلوا كميات كتبهم التي يريدون عرضها في إرسال واحد و لا يحق لهم إدخال الكتب في الأمتعة الشخصية عند دخولهم للجزائر.

المادة 26: كل مصنف لم يتحصل على موافقة محافظة الصالون، و لم يودع ضمن الفاتورة سيصدر من طرف مصالح الجمارك.

المادة 27: كل عارض يقوم بعرض كتب ثبتت قرصنتها يتعرض لغلق الجناح فوراً.

سادسا: إجراءات التصريح و الدخول المؤقت للكتب و تحويل منتج المبيعات

المادة 28: يتعين على الناشر العارض أو ممثله إتمام الإجراءات الجمركية لدخول الكتب من الخارج. و تقع مسؤولية إهمال القيام بهذه الإجراءات الجمركية على عاتق العارض أو ممثله.

المادة 29: على العارض أن يقوم بإرسال الطرود نحو المستودع الواقع تحت مراقبة الجمارك خلال عشرون (20) يوما قبل افتتاح الصالون.

المادة 30: يتعين على العارض أن يسلم إلى محافظة الصالون نسخة من الفاتورة النهائية

المعدة لغرض التصريح الجمركي شهر قبل افتتاح الصالون.

المادة 31: يجب أن تتضمن الطرود و قوائم الشحن إلا العناوين المرخص بها و لا يمكن أن تتجاوز الكميات التي حددها ذات القانون الداخلي أي 04 طرود في المتر المربع و أي مخالفة يترتب عليها تحصيل رسوم قدرها 50 دولار أمريكي على كل طرد إضافي.

المادة 32: على الناشر العارض (أو ممثله) أن يسهر على وصول الكتب و استلامها بنفسه أو ممثله في الجناح. و لا تتحمل محافظة الصالون أية مسؤولية في حالة أي عجز في هذه الحالة.

المادة 33: و لكي يتيسر للعارضين الأجانب القيام بإجراءات تحويل منتج البيع يتعين عليهم ما يلي:
-ضرورة فتح حساب لغير القاطنين (INR) لدى إحدى البنوك المعتمدة، و ذلك خلال 48 ساعة قبل موعد بداية فعاليات التظاهرة طبقا للقوانين المعمول بها.

-إرسال نسخة من شهادة فتح الحساب (INR) إلى محافظة الصالون و ذلك خلال 48 ساعة كأقصى حد بعد افتتاح فعاليات الصالون الدولي للكتاب.

-إيداع منتج بيع الكتب في الحساب لغير القاطنين المعد لهذا الغرض لدى البنك المعتمد.

المادة 33 -1: تعفى المبيعات المباشرة للجمهور من الرسوم بصفة استثنائية خلال مدة الصالون، و يلتزم كل عارض بمنح الجمهور تخفيضا لا يقل عن 20% من السعر المثبت في قائمة منشوراته.

المادة 33 -2: تعاد نسخ الكتب غير المباعة إلى بلد المنشأ.

- يتعين على العارض الأجنبي إرجاع فواتير البيع و فواتير إرجاع الكتب إلى وكيل العبور في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ اختتام الصالون.

سابعا: تجهيز الأجنحة و إغلاقها

المادة 34: يتعين على العارضين تهيئة أجنحتهم و تجهيزها 48 ساعة قبل الافتتاح الرسمي للصالون، أي يوم الإثنين 24 أكتوبر 2016، على الساعة الثامنة (8) مساء، كما يمنع منعاً باتا عرض الكتب على أرضية الجناح مباشرة.

المادة 35: لا يمكن غلق الأجنحة كليا أو جزئيا أو أن تفرغ من محتواها خلال مدة التظاهرة. تخلى الأجنحة في اليوم الموالي بعد اختتام الصالون، أي يوم الأحد 06 نوفمبر 2016. ويخضع مسبقا أي خروج للكتب لتقديم " تأشيرة خروج" تسلمها محافظة الصالون.

ثامنا: الدعاية و الترويج للإصدارات

المادة 36: يمكن للعارضين تنظيم نشاطات في أجنحتهم للترويج لإصداراتهم (حصص توقيع الكتب....).

تاسعا: أحكام مختلفة

المادة 37: تحتفظ محافظة الصالون بالحق في إعادة توزيع الأجنحة في حالة ما إذا لم يستوف العارض جميع مستحقاته في الأجل المحددة.

المادة 38: تحتفظ محافظة الصالون بحق إعادة توزيع كل جناح لم يتم شغله أو تهيئته من قبل العارض خلال 48 ساعة قبل موعد الافتتاح الرسمي للصالون. و في كلتا الحالتين المذكورتين فإن محافظة الصالون لن تكون ملزمة بإعادة المبالغ المدفوعة مسبقا إلى العارض.

المادة 39: يمنع على العارضين تجاوز مساحات الأجنحة المخصصة لهم أو استغلال ممرات الزوار.

المادة 40: على كل عارض أن يسهر على نظافة جناحه و يعمل على حسن تهيئته.

المادة 41: يمنع على العارضين استعمال تجهيزات صوتية.

المادة 42: يمنع على العارضين توزيع المطويات أو الكتب المجانية وكذا وضع الملصقات الإشهارية في جميع أنحاء المعرض، بدون ترخيص مسبق من محافظة الصالون.

المادة 43: يفترض عند التوقيع على طلب المشاركة في الصالون الدولي للكتاب بالجزائر من طرف العارض أنه اطلع على الأحكام المتضمنة في هذا القانون الداخلي و وافق عليها. و عليه فإن كل إخلال بهذه الأحكام و عدم الالتزام بها يعرض صاحبها إلى إلغاء مشاركته و غلق الجناح، و لن تكون محافظة الصالون ملزمة بدفع أي تعويض.

عنوان محافظة الصالون

الصالون الدولي للكتاب بالجزائر
المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية

ص.ب 75 م.ص الرغاية، الجزائر العاصمة

البريد الإلكتروني: info@siladz.com
الموقع الإلكتروني: www.siladz.com

تلفاكس: +213 23 96 58 05

الهاتف: +213 23 96 51 57

+213 23 96 52 57

الفاكس: +213 23 96 57 11